الى اسنامه اذ لفظ الترمذي بعد سنامه المذكور قلت بلى يا رسول الله قال
راس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وكان المصنف قلد في
الحافظ زين الصالح لما ذكر الاحاديث التي قيل انها اصول الاسلام او الدين
او التي عليها مدارها او مدار العلم وذكر من جملتها هذا الحديث بالاسقاط
المذكور لكن عد ابن ماجه ذكره كذلك فلا اعتراض عليه لانه لم يلتزم
رواية مخصوص خصوصا بخلاف المصنف انما ساق لفظ الترمذي واللفظ
ليس فيه الاسقاط المذكور ويقع في بعض نسخ الاربعين ذكر ذلك الاسقاط
فيحتمل ان المصنف نبه له بعد فالحقه او يحتمل انه من فعل بعض
تلامذته او غيرهم انتهى قلت وعلى نسخة عدم الاسقاط اقتصر الشراح
وهي نسخة السخاوي التي خرج عليها فلذا لم يذكر ذلك ثم في قوله راس الامر
الاسلام اذ استعارة بالكناية شبهها باستعارة ترشيحية لانه شبه الامر المذكور
بجذع ولما كان القائم على عمل والصرح هذا التشبيه في النفس ثم ذكر ما يلائم
المشبه به وهو الراس والسنام والعمود وروح ايشار الامر بالذكر لما اختيار
اموالهم ومن ثم كانوا يشهون بها رؤساءهم وانما كان الاسلام المراد الايمان
هو الراس لانه لاحياة للشيء الا بما به لاحياة للحيوان بدون
راسه والصلاة هي العمود لانه الذي يقيم البيت ويرفعه وهيئة للانتفاء
به والصلاة هي التي تقيم الدين وترفعه وهي فاعلها للتقرب تعالى
القرب واسعر افقه في انواع الشهود والجهاد هو ذروة السنام لان ذروة
الشيء اعلاه والجهاد على انواع الطاعات من حيث انه ظهور الاسلام
والعلو على سائر الاديان وليس ذلك لغيره من العبادات فهو اعلاها
بهذا الاعتبار وان كان كل منها هو افضل منه ووجه رواية ابن ماجه التي
جرى عليها المصنف هنا وفي بعض نسخ الاربعين الجهاد مقرون بالهداية
قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والهداية محصلة لمقصود
هذا السايل اذ يلزمها دخول الجنة والمباعدة من النار فكان الجهاد راس امر
السايل وعموده وذروة سنامه قوله بملاك ذلك بكسر الميم قال ابن
حجر الهيتمي والفتح اي بمقصوده وجماعه اي بما يقوم به وقال الكازروني ملاك
الشيء ما به احكامه وقوامه الذي يملك مرك كالربط والرشد والملاك بكسر الميم
لما يعتمد عليه ويقوم به وبالفتح التماسك ومنه حالة ملاك والاذي في الخبر
بالكسر انتهى ومعنى كف قوام الامر كف اللسان اي عما لا يعنيه اذا وجد
كان ذلك الاعمال على غاية من الكمال ونهاية من صفات الاجلال وذلك
غنية وكف اللسان عن الحارم سلامة وهي في نظر العقلا مقدمة على الغنيمة
وفي هذا اشارة الى ان الجهاد الذي يقع عن الكلام فيما يوذيها اشق عليها من جهاد
الكفار ولذا كان الجهاد الاكبر وجهاد الكفار الجهاد الاصغر اذ منعها هواها

من اجل

من اجل ما افشاه الانسان ومن اعظم الآداب الصمت وترك الكلام فيما لا يعني
وسيأتي في حديث من صمت نجى قوله كف عليك اي عنك او ضمن كف معنى
احبس والمراد حبس اللسان عن الشر وقوله في الخبر الثاني فليقل خيرا او ليصمت
وتقديم المجرور على المنصوب للاهتمام وجعله صلى الله عليه وسلم بين امساكه
لسانه وقوله كف مع انه كان يمكنه ان يقول كف عليك لسانك الا لان النفس
بالحسيات اقوى منها بالعقليات لتاخرز من ادراك هذه عن ادراك تلك
فكان ذكر اللساني العقلي الجلي ثم تعيينه بالتمثيل الحسي ابلغ واوقع في النفس لما فيه
من زيادة القوة بسقلمة من الخفا الى الظهور على كل وجد وابلغ قوله وانا
لمواخذون الخ قال الكازروني معطوف على مقدر اي انعزم على قولك يا نبي الله
انتهى والاستفهام فيه للتثبت والتعجب والاستغراب ولا ينافي حفا
هذا عليه قوله صلى الله عليه وسلم اعلمكم بالحلال والحرام معاذ لانه انما
صار اعلمهم بعد هذا السؤال منه واستعلامه بالحلال والحرام معاذ لانه انما
يعلم الحلال والحرام المعاملات الظاهرة بين الناس وهذا في معاملة العبد مع ربه
قوله ثكلتك امك اي فقدتك العقول ادراك للواجب عليك مع كثرة وجودها
والثكل بفتح الثاء وضمها يقال فلان ثاكل وفلانة ثكلى وظاهره الدعاء عليه بالموت
وليس المراد هنا لما جرت به عادة العرب للتحريض على الشيء والتهييج
اليه او الاستعظام مع حب المقام وحض الثكل بلام لقلة صبرها وشدة جزعها
عن فقد الولد قوله وهل يكب الخ الاستفهام بمعنى النفي اي ما يكب الناس اي
اكثرهم اي بالفهم وحصايد بالرفع فاعل يكب جمع حصيدة بمعنى محصود
وهي في الاصل ما يحصد من الزرع والمراد منه ما تلفظ به السنهم شبه ما ينسبر
الالسنة من الكلام الحرام بحصايد الزرع بجامع الكسب وشبه اللسان في تحيله ذلك
بحد المنجل الذي يحصد به الزرع فشبه استعارة بالكناية من حيث تشبيه
ذلك الكلام بالزرع المحصود واللسان بالمنجل بجامع انه يحصد ولا يميز
بين الرطب واليابس وكذلك اللسان فتكون الاستعارة مصرحة قاله الكازروني
والمصرح في ذلك اضافة اكثر الناس من يكبه عملا لا كلاما لكن خرج ذلك مخرج
المبالغة في تعظيم جرم اللسان بحيث الجرم فداي معظم ذلك فما ان معظم اسباب
النار الكلام كالكفر والغيبة والنميمة ونحوها لان الاعمال يقارنها الكلام غالبا
فله حصة في ترتب الجزا عليه عقابا وثوابا قوله بكسر الراء وفتحها قال
ابن حجر الهيتمي نقل والقياس فتحها قوله ورواه في كتابي الترمذي وابن ماجه الخ
وراواه احمد وابو يعلى من حديث ابي هريرة ايضا قال بعضهم ولكل راواه من
حديث البيهقي في الشعب وبه صرح في المشكاة قال في الجامع الصغير واخرجه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)